



06

النائبة المحترمة مروى الأنصاري
عضوة الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: اقتناء جماعة مكناس للعقار الحبوسي موضوع الرسم العقاري 1912 ك.
المرجع: سؤالكم رقم 7342 بتاريخ 9 ديسمبر 2022.

سلام تام بوجود مولانا الإمام أيده الله،
وبعد، جوابا عن سؤالكم المشار إليه في المرجع أعلاه، يشرفني أن أخبركم بأن استغلال
الأموال الحبسية تحكمها مقتضيات ونظم تديرية خاصة وفق مدونة الأوقاف والقرارات
المنظمة لها، وكل استغلال خارج هذا الإطار باطل، ويحتم على المستغل تسوية وضعيته اتجاه
الأوقاف.

وفيما يخص العقار موضوع سؤالكم، فهو في الأصل عقار من قطعتين، قطعة تسمى
"بادو بو محرش" مساحتها 1 هـ 88 آر 20 س؛ نشأت عنها وضعيات معقدة نتيجة احتلالها
واستغلالها، بدون سند قانوني، في إقامة حوالي 140 مسكنا مدرجا تحت اسم دوار مشروع
بنحليمة، وقطعة تسمى "الزموري بو لعقارب"، مساحتها 4 هـ 09 آر 40 س، تندرج ضمن
أموال الرباع التي تكرر سنويا وتضم 4 مساكن.

وقد عبرت الجماعة الحضرية لمكناس عن رغبتها في اقتناء الوعاء العقاري قصد إعادة
هيكلته وتسوية وضعيته البنايات القائمة.

والوزارة لا مانع لديها من دراسة إمكانية معاوضة الجزء المستغل من العقار المذكور
لفائدة الجهة المعنية بغية تسوية وضعيته القانونية والعقارية، بعد تحديد قيمته الوقتية من
طرف خبير في مجال الوقف، وضبط مساحته بواسطة تصميم طبوغرافي تنجزه الجهة
الطالبة.

وتفضلوا بقبول خالص التحيات.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية
أحمد التوفيق